النظرية السياسية الإسلامية والحوار ما بين الحضارات

م. قتيبة مخلف عباس السامرائي م. غزوه شهاب احمد السامرائي

كلية التربية / سامراء – جامعة تكريت

المقدمة

تعد النظرية السياسية الاسلامية من النظريات التي قدمت نماذج مشرفة في مفاهيم الحوار والتسامح مع الأخرين لأن الدين الأسلامي هو دين منفتح على الديانات والحضارات الأخرى على عكس ممايشاع ضد هذا الدين من قبل بعض الذين يشوهون التاريخ من أنه أكثر الأديان صدامية مع باقي الحضارات والأديان الأخرى ، وسوف نستعرض من خلال جملة من الحقائق والبراهين ، صحة ماجاء به الاسلام من أفكار ونظريات وتطبيق ، صححت العديد من المسارات والافكار التي كانت سائدة في الموروث الانساني ، والتي كان يشوبها العديد من المغالطات والاهواء، وساهم الاسلام بجعلها تسير في المسار الصحيح ، كونه دين سماوي وضع الخالق عزوجل أركان نظريته القائمة على العدل والمساواة بقوله ((اليوم أكملت لَكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيتُ لكم الأسلام ديناً)) .

- **هدف البحث** : يشير البحث الى محاولة ابراز المفهوم الاسلامي للحوار والدفع ببطلان الدعاوى الزائفة ضد هذه النظرية العظيمة وتبيان المفاهيم الحضارية التي يتمتع بها الاسلام كما ونوضح أنفتاح النظرية السياسية الاسلامية على باقي الحضارات .

- **الحوار في الأصطلاح واللغة** : يعد القرآن الكريم الدستور الأساسي الذي يسير عليه المسلمين ، فنجد الكثير من الأيات القرانية التي تحث على التعايش مع الأخرين والحوار معهم ففي قوله تعالى: ((قال له صاحبه وهو يحاوره أكفرت بالذي خلقك من ترابٍ ثم من نطفةٍ ثم سواكَ رجلاً)) (١)، وفي أية أخرى تشير الى ضرورة التعايش والتعارف بدلالة قوله تعـــالـــى :((يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير)) (٢)، حيث يقول الله تعالى مخبراً للناس أنه خلقهم من نفس واحدة وجعلهم شعوباً وقبائل ليحصل التعارف بينكم وتتفاضلون عند الله تعالى

بالتقوى لا بالأحساب أو الأنساب (٣)، وهذا عين الحضارة فالنص حضاري بما ألزم الناس به من التعارف رغم وقوع الخلاف بين شعوبهم وقبائلهم وفيه أشارة لأفهامهم بضرورة أن تشيع بينهم روح التعاون والتعايش وقبول الأخر (٤)، وفي أية كريمة أخرى يشير الباري عز وجل في قوله تعالى ((ولو شاء ربك لجعل الناس أمةً واحدةً ولايزالون مختلفين)) (٥)، حيث يخبرالله تعالى الناس بأنه جعلهم أمة واحدة من أيمان أوكفر لكنهم مختلفون في أديانهم ومعتقداتهم وأرائهم ولو شاء لجعلهم متوحدين وهذا يوضح لنا بأن سنة الأختلاف هي ملازمة لبني البشر لكن لاتصل الى حد الأقتتال والقطيعة (٦).

أما في اللغة يُعرف الحوار بالمحاورة وحاوره جاوبه او جادله وتحاوروا تراجعوا الكلام بينهم والحوار الحديث الذي يجري بين شخصين او اكثر(٧).

- المبحث الاول : أسس الحضارة الإسلامية

للعرب حضارة أصيلة أبتدأت منذ أن نشأ الأنسان في العصر الجاهلي ثم نمت وترعرت في عصر الأسلام بسرعة فائقة ، وبلغت أوج أزدهارها في العهد الأموي(٤١هـ - ١٣٢هـ) ومن بعده العباسي(١٣٢هـ - ٦٥٦هـ) ، كما أزدهرت في عهود الدولة الأسلامية المختلفة في أسيا وأفريقيا وأوربا،(٨) كما أن للعرب حضارة خالية من التعقيد والتقليد وحتى حالة التبعية للأخرين مما جعلها تبقى على مر الدهر ، كما وتفاعلت مع الحضارات المختلفة كحضارات الهند وفارس والصين واليونان و الرومان والحضارات الاخرى (٩) .

كان مولد الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) نقطة انطلاق لهذه الحضارة وعدّ القران الكريم هو الدستور الاول لهذه الحضارة (١٠).

المعروف أن شبه الجزيرة العربية كانت محط الديانات الثلاث "اليهودية ، والنصرانية ، والأسلام وكان أستقرار هذه الديانات في الجزيرة العربية (١١)، وتعد وثيقة المدينة التي أبرمها النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) بعد هجرته الى المدينة المنورة سنة ٦٢٢ م

نموذجاً لتنظيم العلاقة مابين المسلمين وغير المسلمين وهم اليهود فأتبع معهم سياسة الأنفتاح ولم يتبع معهم سياسة الأبعاد والقطيعة وترك لهم بموجب المعاهدة حرية الدين والمال (١٢).

لقد جاء الاسلام بروح التسامح والعدالة فأخذ الرسول الكريم محمد (صلى الله عليه وسلم) يفكر في دعوة الناس كافة الى الاسلام فأرسل الرسل الى الملوك والأمراء المجاورين لبلاد العرب لينقذ الناس كافة سواء كانوا عرباً أم غير عرب (١٣)، وكان كل رسول من الرسل يتكلم بلسان القوم الذين بُعث إليهم (١٤)، وقد لاقت هذه الدعوات قبولاً من بعض الملوك ورفضاً من البعض الآخر (١٥)، وخير دليل على دعاوى الرسول للاسلام الحادثة المشهورة في التاريخ قصة النجاشي ملك الحبشة وتعاطفه مع الدعوة الأسلامية لان الرسول الكريم كان يشعر بقوة العلاقة مابين دعوته والديانة المسيحية (١٦) ، أما الغاية الكبرى التي ابتغاها الرسول الكريم محمد (صلى الله عليه وسلم) بأعتناق هولاء الملوك الدين الاسلامي لتقتدي بهم شعوبهم وقبائلهم ، خاصة من كان منهم من أهل الكتاب حيث كان يطالب المسلمين دائماً بعدم التجاوز والتطاول عليهم(١٧)، حتى أن الأسلام أحل طعام أهل الكتاب والزواج منهم كما جاء في قوله تعالى: ((اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أُوتوا الكتاب ِحل لكم وطعامكم ِحل لهم والمحصناتُ من المؤمناتِ والمحصناتُ من الذين أُوتوا الكتاب ِمن قبلكم إذا أتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولامتخذي أخدان ومن يكفر بالأيمان فقد حبط عمله وهو في الأخرة من الخاسرين)) (١٨)، وتطبيقاً لهذا الأمر الرباني وليكون الرسول الكريم محمد (صلى الله عليه وسلم) قدوة للمسلمين وللدلالة على هذا التسامح فقد تزوج عليه السلام بأمرأة يهودية تدعى(جويرية) وكان ذلك في السنة السادسة للهجرة(١٩)، كما تزوج عليه السلام من أمرأة نصرانية تدعى (مارية القبطية) في السنة السابعة للهجرة وقد قام عليه السلام بهذه الخطوات المهمة لتحفيز اليهود والنصارى لأعتناق الأسلام (٢٠) .

بعد وفاة الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) ومجيء عهد جديد كان الخلفاء الراشدون يسيرون على نفس النهج الذي أمرهم به الرسول (ص) خاصة في مجال حرية العقيدة الدينية تطبيقاً لقوله تعالى: ((لاأكراه في الدين))(٢١).

مارس أهل الذمة وهو مصطلح أطلق على غير المسلمين من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى بشكل خاص ثم جعل فيهم أيضاً الصابئة والمجوس (٢٢)، وأستمر هذا النهج في زمن الفتوحات الأسلامية فكان أهل الذمة يعيشون في الأمبراطورية الأسلامية بكل حرية وهم معفوون من الجهاد مقابل دفع جزية مالية على أن يدافع المسلمون مقابل هذه الجزية عن أرواح وأموال أهل الذمة (٢٣) ،وأستمر الحال هكذا في عهد الدولتين الأموية والعباسية (٢٤).

أما الدولة الأيوبية، خاصة في عهد الخليفة العادل صلاح الدين الأيوبي فقد سار على نفس المنهج الأسلامي في التسامح مع غير المسلمين وثبت ذلك من خلال الفتوحات الأسلامية في بيت المقدس والشام وقد حاول بعض المؤرخين وخاصة المستشرقين تشويه الفتوحات الأسلامية فقد زعموا أن الفتوحات كانت حروباً دينية وأن المسلمين أرغموا الناس على أعتناق الأسلام بالقوة والأرغام ، فكانوا يحملون القرآن بأحدى أيديهم والسيف باليد الأخرى،كما أعطى المسلمون النصارى الحق في زيارة بيت المقدس على الرغم من أن الطرفين في حالة حرب قائمة (٢٥)، وهذه الحالة معاكسة لما قام به النصارى عند سقوط مملكة غرناطة الاسلامية بأيديهم سنة ١٤٩١م فقد نقضوا جميع العهود المعقودة بين الطرفين ووضعوا خطة لأبادة المسلمين الباقين في الأندلس فشكلوا محاكم التفتيش التي تعاقب كل من يؤدي شعائر الأسلام فكان من جراء ذلك أن أظهر عدد من المسلمين المسيحية وأبطنوا الأسلام حيث أطلق عليهم تسمية المورسيكيون وقاموا بتهجير مسلمي الأندلس الى المغرب بشكل قسري ، كما قام الأسبان بتحويل مسجد غرناطة الى كنيسة كما أجبروا المسلمين على ترك لغتهم العربية(٢٦).

- **نظرة عامة لأنتشار الأسلام في دول شرق أسيا**

إن قصة أنتشار الأسلام في دول شرق أسيا وهي (ماليزيا وأندونيسيا وبنغلاديش وغيرها) تنطوي على مضامين متعددة وصور مشرقة من الدأب والعمل الشاق وهو سجل حافل بدأ منذ أيام الخلفاء الراشدين ولم تنته ألا في القرن الثامن الهجري ، وأن أنتشار الأسلام كان بطرق سلمية حيث أنتشر بالدرجة الأساس عن طريق الدعاة والتجار وليس عن طريق الحروب (٢٧)

- **التعريف بالنظرية السياسية في الاسلام :** صاغ الاسلام نظرية سياسية متكاملة وواضحة المعالم والتوجهات ، وإن كان هناك أختلافات جوهرية ، بينها وبين النظم السياسية الوضعية ، فكان ذلك مردهُ الى الثانية التي كان مصدرها نظريات وضعية ،

حاولت أن تؤسس نظرتها الى السياسة والحياة بصورة عامة ، من قوانين مفترضة ، تحاول ان تقيم أنظمة تقترب بهذا القدر أو ذاك من العدالة والحرية والمساواة ، وصولاً الى مايطلق عليه الآن ب((الديمقراطية)) ، وكون الاسلام يستقي مصادره الأساسية من أصول ثابتة ومحددة – رغم أنها لم تهمل جانب الأجتهاد والتجديد تبعاً لتطور الظروف والأزمان – لكنها لاتخرج من المسار العام الذي وضعه الشارع عزوجل (٢٨) ، وفحوى النظرية السياسية في الأسلام هي الأمانة التي تقوم على مبايعة أهل الحل والعقد ، وتسمى بالبيعة الخاصة ، والشروط الواجب توفرها في أهل الحل والعقد هي :العدالة والعلم والرأي والحكمة (٢٩)، ثم قبول ورضا المسلمين ، وتسمى بالبيعة العامة ، ويستمر نظام الحكم شرعياً ، طالما لم يخرج عن تعاليم الأسلام ، وعن أصول البيعة (رضا المحكومين) ، يقترن كل ذلك بضرورة وجود الشورى التي تضمن عدم أنفراد الحاكم في سوس المحكومين ، والشروط الواجب توفرها في الأمام سبعة على أغلب الأراء وهي : العدالة والعلم وسلامة الحواس وسلامة الأعضاء والرأي المفضي الى سياسة الرعية وتدبير المصالح والشجاعة والنسب (٣٠)، والأمور العامة التي على الحاكم فعلها هي : حفظ الدين وتنفيذ الأحكام بين المتخاصمين وأستكفاء الأمناء وتقليد النصحاء وأن يباشر بنفسه أمور الدولة وتحصين الثغور بالعدة وجباية الصدقات وغيرها (٣١) ، أما النظرية السياسية في الأسلام والنظرة الى الدولة فيختلف تعريف الدولة في النظرية الاسلامية عن غيرها من النظريات السياسية الاخرى ، فالدولة في الاسلام تحتوي على الاركان الاساسية وهي السلطة والشعب والاقليم ويمكن ان تعرف بأنها(مجموعة من الافراد هم بحسب الغالب من المسلمين يعيشون على رقعة من الارض ويلتزمون ألتزاماً تاماً بالقواعد والاحكام والضوابط الالهية في نطاق العقدية والتشريع والمبينة في مصادرها التفصيلية ويخضعون لسلطة سياسية تلتزم بالأمتثال وكفالة تحقيق مأأمر به الشارع)، وبالطبع تحديد الاطار العام الذي يلتزم به المسلمون حكاما ومحكومين ، ويحدد نطاق السلطة العامة واهدافها وعلاقاتها سواءً في حالتي السلم اوالحرب او الحياد ، وكذلك ينظم العلاقة مابين السلطات العامة في الدولة او كانت علاقة بين السلطات من ناحية وبين المحكومين مسلمين كانوا اوغير مسلمين (٣٢)، وهي بهذه الصور لاتبتعد كثيراً عن جوهر الديمقراطيات الوضعية ، التي تقوم بالأساس على رضا المحكومين ، وألتزام الحاكم بالشريعة الأسلامية .

- **مواقف النظرية السياسية الإسلامية من القضايا الرئيسية :** كان للنظرية الاسلامية دور هام وحيوي من قضايا هامة حاول الذين لايعرفون الاسلام جيدا أظهاره بموقع المقصر من هذه القضايا ويتهمون الشريعة الاسلامية بجمود نصوصها وسوف نستعرض أهم هذه القضايا لتوضيح موقف الأسلام من هذه المسائل الهامة .
- **الحرب والنظرية الأسلامية :** يعد موضوع الحرب وأنتشار الدين الأسلامي بواسطة القوة العسكرية من أشد القضايا التي أستشهد بها الذين لم يتعرفوا على هذا الدين عن كثب وحاولوا تشويه التاريخ فقاموا بالدعوة الى نظرية مفادها ان الاسلام لم ينتشر إلابقوة السيف ولم ينتشر بالدعوة والاقتناع بمبادئه السمحاء (٣٣)، وقبل تناول هذا الموضوع كان لابد من توضيح مقاصد الحرب وغاياته من وجهة نظر أسلامية نابعة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، فالقتال بحد ذاته يتنافى مع الفطرة الانسانية، فالحرب في الاسلام هي جهاد لحمل دعوة الاسلام فلا تجوز أن تكون لغرض أستعمار أو عدوان أو أستيلاء على مقدرات الشعوب الأخرى ، فالأصل في العلاقات الدولية من وجهة نظر أسلامية هو نشر السلام وعدم اللجوء الى الحرب إلا في حالات ضيقة(٣٤)، فتعرف الحرب من وجهة نظر أسلامية ويطلق عليها مصطلح (الجهاد) فهو يعرف لغة القتال مع العدو أما شرعاً فأغلب التعاريف تجمع على انه بذل الوسع والطاقة بالقتال في سبيل الله من اجل أعلاء كلمة الدين ونصرة الاسلام، أذن هي حرب عادلة منصفة من اجل اعلاء شأن الاسلام، وهي تختلف عن مفهوم الحرب الحديث حيث تعرف بأنها نزاع مسلح يقوم بين طرفين أوأكثر يقدم عليه أحدهما ويجبر غيره عليه بغية تحقيق مآرب وأهداف معينة ،أما تعريف الحرب في القانون الدولي فهو صراع مسلح بين دولتين أوأكثر ينظمه القانون الدولي ويكون الغرض منه الدفاع عن المصالح الوطنية للدول المتحاربة(٣٥)، لكن لو أستعرضنا قوله تعالى((وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولاتعتدوا فأن الله لايحب المعتدين))(٣٦)، حيث لم تجعل هذه الاية وغيرها من أيات القتال في القرآن الكريم المسألة مطلقة دون ضوابط ولكن حددتها بشروط كأن يعتدي على المسلمين فئة بدون وجه حق فمن الطبيعي أن يردوا هذا الاعتداء وهو مايعرف بحق الدفاع عن النفس وهو حق تكفله كافة الشرائع السماوية والاعراف والقوانين الحديثة ومسألة نقض العهود حيث ان الاسلام دين يحترم العهود والمواثيق فهي أحد الاسباب لأعلان الحرب (٣٧).

-أسباب الحرب تتلخص الحرب بشكل عام بأسباب معينة أهمها:(٣٨)

١- نشر دعوة الاسلام وحماية حرية العقيدة.

٢- دفع الاعتداء عن ديار المسلمين وأموالهم .

٣- حماية النظام العام للدولة الاسلامية.

٤- حماية الاقليات المسلمة التي تعيش خارج حدود الدول الاسلامية .

٥- المحافظة على العهود والمواثيق.

- **أداب الحرب :** وضع الأسلام عدة ضوابط للحرب عندما تكون هذه الحرب لامفر منها فالاسلام أمر بأقتصار الحرب على المحاربين فلايجوز التعدي على النساء والاطفال والشيوخ والرهبان والرسل كما حرم الاسلام التمثيل بالقتلى والإحراق بالنار واتلاف الاموال والزروع والتخريب بكافة صوره ، كما وحرم الاسلام كافة وسائل الابادة من أستخدام أسلحة عالية التدمير لان الاسلام لايستخدم السلاح للتنكيل وأبادة البشر فهذا ليس من المقاصد التي شرعت الحرب من أجلها كما وحرم الأسلام تعذيب وقتل الأسير والتنكيل به (٣٩)، وروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (أنطلقوا بأسم الله ولاتقتلوا شيخاً فانياً ولاطفلاً صغيراً ولاإمرأة ولاتغلوا وخمسوا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين)(٤٠) .

- **موقف الاسلام من الديمقراطية :** حسب وجهة النظر الغربية ، فأن الخيار الديمقراطي هو ضرورة للنهوض الحضاري لأي أمة ، فيتطلب هذا البناء الحضاري مشاركة واسعة من قبل المواطنين بالعملية السياسية وهذا يتطلب توفير عوامل الأطمئنان والأمن لدى المواطنين ويعني وصول الحاكم الى السلطة وفق أرادة الناخبين والتأكيد على التداول السلمي للسلطة وأحترام حقوق الانسان مما يشيع تعايشاً سلمياً بين كافة المجموعات السياسية المختلفة وأحترام للرأي الأخر مع صيانة حق المعارضة ومشروعيتها وذلك بالطبع مقيد بدستور يتفق على تطبيقه كافة أفراد الشعب من حكام ومحكومين ، فلو دققنا في هذه الآليات لوجدنا أنها مبادئ عامة تجد الكثير من جذورها في الاسلام او على الاقل إن الاسلام لايرفضها فالأختلاف هو سنة في بني البشر أقرها الاسلام وكان مبدأ الشورى الذي طبقه المسلمون خير وسيلة لتطبيق هذه المعطيات الحضارية (٤١).

- **أراء علماء المسلمين تقر بمشروعية الديمقراطية والعمل بها:** ذهب فريق من العلماء والباحثين الى ان الديمقراطية لاتتصادم مع الاسلام وأنها لاتتنافى مع مبادئه ولاتخرج عن ضوابطه فيشير عباس العقاد في كتابه تحت عنوان الديمقراطية في الاسلام وإذ لم يكتف ببيان أوجه التوافق مابين الاسلام والديمقراطية فحسب بل ذهب الى أبعد من ذلك حيث قال: ((إن فكرة الديمقراطية أنشأها الإسلام لأول مرة في تاريخ العالم))

،أما المفكر الاسلامي خالد محمد خالد الذي دعا في كتابه تحت عنوان الديمقراطية أبداً فقال: ((فليكن هدفنا الاصلاح في ظل الديمقراطية)) ، أما الشيخ يوسف القرضاوي فقال: ((إن جوهر الديمقراطية أن يختار الناس من يحكمهم ويسوس أمرهم وألايفرض عليهم حاكماً وأن يكون لهم حق محاسبة الحكام))، وأستند هولاء العلماء بهذه الاراء لأقتناعهم بأن الديمقراطية من صميم الاسلام وليست بخارجة عنه ، وهي وسيلة صالحة للحكم وأدارة الدولة وليس في الاسلام مايمنع من الانتفاع بهذه الوسيلة وهي أفضل من الاستبداد والظلم السياسي وهي قريبة في جوهرها من روح الشورى الأسلامية فنجد أن نظام الشورى يحث على أستشارة الامة وعدم الأستئثار بالحكم (٤٢).

-**الاسلام وحقوق الانسان** : تتميز حقوق الانسان في الاسلام بميزات هامة تختلف عن كافة الشرائع السماوية والقوانين الحديثة كونها تشريعاً ألهياً وهبة من الله سبحانه لخلقه ليكرمهم ،فالأسلام اسس اول دولة قانونية في الارض تخضع السلطة الحاكمة خضوعاً تاما وكاملا لقيود وعدم المساس بأي حق من حقوق الانسان لان اساسها

-الفكري هو العقيدة الاسلامية وامتلاكها للأنظمة المصلحة للسلوك الانساني للفرد والجماعة مع الاعتماد الكبير على المنظومة الاخلاقية شاملة لكافة جوانب الحياة والعمل بمبدأ الحلال والحرام والثواب والعقاب وتقوم بتنظيم العلاقات مابين السلطة الحاكمة من جهة والافراد يكون قائما على اساس رابطة الاخوة مع التأكيد والتفرد بتطبيق مبدأ ثنائية المسؤولية اي ان الافراد سواء كانوا حكاما او محكومين مسؤولون عن تنفيذ القانون الاسلامي بشكل عام واحكام حقوق الانسان بشكل خاص كما وتتميز حقوق الانسان في الاسلام بالشمولية لكافة حقوق الانسان سواء الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبالطبع حقوق المرأة والتي كثيرا ماأدعى كثير من الغربيين بأن الاسلام لايعطي حقوقا كاملة للمرأة ولايمنحها المكانة اللائقة بها في المجتمع وهذه الطروحات بالطبع مجافية للحقيقة والواقع فالأسلام كرم المرأة وأعطاها حقوقا مثلها مثل الرجل ولم يميز بينهما سوى في بعض المسائل الفقهية بسبب طبيعة المرأة وتكوينها النفسي وتمتاز كذلك بالعمومية اي انها عامة تشمل كافة الافراد ومبنية على مبدأ المساواة دون تمييز بسبب الجنس او اللغة او اللون وحتى العقيدة وبالطبع توكد هذه الحقوق في تطبيقها على مبدأ الوسطية والاعتدال وتؤكد النظرية الاسلامية في تطبيق الحقوق على عدة ضمانات أهمها الضمانة الاخلاقية وهي لصيقة بالدين الاسلامي حتى انه يصعب رسم خط فاصل بينهما والضمانة القانونية والتي وضعت عقوبات بحق المخالفين سواء كانوا حكاما ام محكومين مع التأكيد بالطبع على

استقلال القضاء والضمانة الاخرى هي ضمانة المجتمعية فالمجتمع مطالب بالرقابة على عمل السلطة الحاكمة لمنعها من ظلم الناس (٤٣).

- **المبحث الثاني :حوارالحضارات والردالحضاري على نظرية الصدام مابين الحضارات**

ظهرالأسلام في القرن السابع الميلادي ، وجاء مكملاً للرسالات السماوية التي سبقته ، وكما أشرنا جاء بنظرية سياسية متكاملة ،ناهيك عن معالجاته الفكرية والعملية لجوانب الحياة المختلفة ، ولم يلحظ الفكر الأنساني ، ان الاسلام يصطدم بالأفكار والنظريات الأنسانية ، التي مصدرها السماء، أنما صحح بأحكامه مسار كثير من الأفكار والنظريات التي كانت سائدة ، والتي رأى فيها الخالق ، أنها لاتستقيم مع التوجيهات الأساسية التي تطلبتها الاديان السماوية كافة ،ان المتتبع لمسيرة هذا الدين العظيم يجد كثرة النصوص التي تدعو الى الحوار سواء في القران الكريم او سنة النبي محمد صلى الله عليه وسلم فنجد القران الكريم يضم العديد من النصوص فمن حوار الله تعالى مع ملائكته الكرام الى حوار الأنبياء والرسل مع أقوامهم مرورا بحوار الاشخاص بعضهم مع بعض أما النبي محمد صلى الله عليه وسلم فقد حاور أصحابه وحاور غير المسلمين من أهل الكتاب كاليهود والنصارى كما حاور المشركين وحتى المنافقين ، وهذه ادلة على ان هذا الدين منذ نشوءه اهتم بقضية الحوار مع باقي الحضارات والاديان على عكس الدعوات الغربية التي كانت تدعو وتسوق لنظرية صدام الحضارات وحتمية هذا الصدام وان الاسلام هو العدو الاول لغالبية الحضارات فنجد اغلبية المنظرين لهذه النظرية وعلى رأسهم أشد الداعين لها وهو الامريكي صموئيل هنتنغون استاذ العلوم السياسية بجامعة هارفرد ومن اشهر المفكرين الاستراتيجيين في الولايات المتحدة الامريكية وهو يضع معايير افتراضية لنظريته وهي (٤٤):

١- الديانة هي المعيار للتمييز مابين الحضارات .
٢- حتمية صدام الحضارات .
٣- الاسلام العدو الاول .
٤- معيار التمييز مابين الشعوب يكون على اساس الحضارات .
٥- الهوية الثقافية هي التي تشكل نماذج التماسك والتفكك والصراع في عالم مابعد الحرب الباردة .

اما الحضارات التي تناولها في نظريته فهي الحضارة الغربية وتضم النموذجين الامريكي والاوربي والحضارة الكونفوشيوسية او الصينية والحضارة اليابانية والحضارة الهندوسية في الهند والحضارة الارثوذكسية وحضارة امريكا اللاتينية والحضارة الافريقية والحضارة الاسلامية (٤٥).

اوضح هنتنغتون بأن الحضارة الاسلامية لايمكن ان تندمج مع الحضارة الغربية وتسعى للتحديث دون مساعدة الحضارة الغربية وان الصراع بين الحضارتين حتمي ، ولكثرة تحامل هذا الشخص على الاسلام فأنه لم يستخدم في نظريته هذه كما يدعي معيارالدين للتمييز مابين الحضارات الا في حالة الحضارة الاسلامية وهذا يعد اخلالا بالمنهجية العلمية لانه استخدم اكثر من معيار للتمييز مابين باقي الحضارات سواء بواسطة استخدام معيار الجغرافيا او نسبة الى شخص وبالطبع لو كان طبق معيار الدين بشكل كامل على كافة الحضارات لكان تناول الديانة المسيحية واليهودية والبوذية اضافة الى الاسلام ولكنه يتجنب انتقاد الحضارات الاخرى ، ويسوق حجج واباطيل ضد الاسلام بأنه اكثر الديانات صداما مع باقي الحضارات لجملة اسباب كما يتصورها وبالطبع هي غير حقيقية كأعتماد

الاسلام في انتشاره على العنف لاالحوار مما ابقت هذا الشعور مترسخا في نفوس المسلمين وكذلك لان اغلب المسلمين هم من فئة الشباب وهم بالطبع ميالون الى التغيير(٤٦)، وفي ردنا على هذه الافتراءات فنؤكد على الانطلاقة الاولى للاسلام وحضارته فيما يتعلق بالشعوب الاخرى كانت الاعتماد على مسألة التسامح الديني كمبدأ أساسي في التعامل والاعتراف بحرية الدين والاختلاف على المستويين الديني والثقافي ولذلك نجحت الديانة الاسلامية في ان تستوعب شعوبا مختلفة تنتمي الى عدة اديان وثقافات وحضارات تمكن الاسلام من دمجها في بعضها البعض والعمل على تذويب الفوارق الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بينها وايجاد مجتمع اسلامي متكامل تكون رابطة العقيدة هي الرابطة الاهم والاشمل دون اي فوارق مابين افرادها كما اعطى الإسلام حقوقا للاقليات والطوائف الدينية المختلفة فهو لم يتركها لهوى الحكام بل اعطاهم حماية شرعية نتيجة وجود نصوص وتشريعات قرآنية وسنة نبوية هي بمثابة قوانين يطبقها كل المسلمين سواء حكام ام محكومين ، فالإسلام لم يفعل مافعلته الأديان

الاخرى من تقسيم الشعوب الى قسمين اي أنا والأخر فلا وجود لمثل هذه المصطلحات في القاموس الإسلامي (٤٧).

الاستنتاجات : نستنتج مما تقدم مايلي :

* الدين الإسلامي من أكثر الأديان الداعية للتقريب والحوار مع الآخرين .

* اعتماد الدين الاسلامي على مبدأ الثواب والعقاب يجعل المسلمين شديدين اشد الحرص على تطبيق تعاليم الدين السمحاء خاصة فيما يتعلق بالعلاقة مع غير المسلمين فهنالك العديد من الضوابط القانونية التي وضعها الاسلام التي تنظم العلاقة بين أفراد المجتمع .

* ضرورة أجراء الحوار البناء بشكل دائم وموسع مع باقي الاديان والحضارات .

* التأكيد على ابراز المشتركات مابين الاديان حتى لاتكون هنالك قطيعة .

* ضرورة التعايش مابين جميع افراد الاديان والحضارات .

* التأكيد على منهج الوسطية والاعتدال والتوازن الذي يدعو اليه الاسلام دائماً.

* ضرورة وجود مراكز ابحاث تقيم ندوات ومؤتمرات موسعة حول قضية الحوار مابين الحضارات والاديان واجراء بحوث ومسوحات ميدانية حول قضايا التعايش السلمي .

* تفعيل الدور الهام لوسائل الاعلام بمختلف فعالياتها حول ضرورة الحوار والابتعاد عن ابراز ماقد يثير الخلافات او الدعايات المغرضة مابين الأفراد.

* التأكيد على ضرورة العمل على بناء دولة القانون والمؤسسات والتي لايمكن ان تحترم حقوق الانسان ويكون معيار التفريق مابين المواطنين على اساس المواطنة الحقيقية الا في ظل مثل هذه الدولة .

* الاهتمام بالجانب التربوي والتعليمي بضرورة وجود مناهج دراسية تدرس في كافة المراحل الدراسية تهتم بمواضيع الحوار واحترام الاخرين ونبذ العنف وابراز المشتركات مع الاخرين حتى ينشأ جيل واع بأهمية هذه القضايا الهامة .

* أن أعظم الافكار والنظريات لايمكن ان تنتشر الا عن طريق الأقناع والحوار لاعن طريق القوة والعنف والفرض ، وهذا مايفسر وجود مآخذ على دعاوى نشر الديمقراطية والأصلاح وحماية حقوق الانسان ، بأسم التدخل الانساني وذلك عن طريق الحروب وأحتلال الدول المستقلة ، عكس مايدعو أليه الاسلام من منهج الوسطية والدعوة الى الحوار تطبيقاً للتوجيه الالهي بقوله تعالى ((لاأكراه في الدين)).

الخاتمة

بعد عرض موضوع النظرية السياسية في الاسلام، وبيان جوهرها وتوجهاتها الرئيسية ،أستخلصنا ، ان الاسلام حضاري في منطلقاته النظرية ، متجدد بتجدد الأزمان والظروف في كل ماهو مسموح به ومتاح الأجتهاد فيه، وبعد عرض بعض النظريات والافكار السياسية الرئيسية السائدة في العالم اليوم ، والتي يحاول صائغوها أو الذين يتبعونها أو يناصرونها ، ابراز ظاهرة ، هي في حقيقتها بعيدة عن الاسلام وجوهره وأحكامه الاساسية ، فأذا كانت الافكار الغربية او الليبرالية، وحتى الصياغات السياسية ، بشقيها النظري والتطبيقي، تحاول ان تصف الاسلام بالجمود و(الأرهاب)، وكونه دين لايعرف مقومات (الديمقراطية) بمحتوياتها الغربية، وانه يسعى الى فرض أفكاره ومعتقداته عن طريق القوة (الجهاد)، فأن ذلك يفصح عن جهل مفرط ، وعدم فهم دقيق لحقيقة الاسلام، والى نظرته الى الحياة بصورة عامة، والى الانسان وعلاقاته بأخيه الانسان ، وصولاً الى العلاقة بين الحاكم والمحكوم.

يضاف الى ماتقدم ان الاسلام لم يكن صدامياً مع الغير((لاأكراه في الدين))، ولايسعى الى فرض فكره ومعتقداته على الآخرين ، بل ان الغير هو الذي يسعى الى هذه الغاية ، فيحاول ان يقلب الصورة للوصول الى غايته ، وملخصها الطعن بالأسلام والمسلمين ، والدعوة الى محاربتهم والتصدي لهم بقصد تهميشهم سياسياً وحضارياً وأنسانياً.

في الختام يعد موضوع الحوار مابين الحضارات من اشد المواضيع أهمية في وقتنا الحالي لما له من اثار ايجابية تعود بالنفع على كل البشرية وقد وضح لنا بأن النظرية الاسلامية هي نظرية حية بأمكانها استيعاب كافة الحضارات لانها قائمة على الحوار والتركيز على المشتركات مع الاخرين وتحارب العنف والدعايات المثيرة للحروب والنعرات العنصرية والتأكيد على الوسطية والاعتدال في كافة الطروحات .

مصادر ومراجع البحث

١. القران الكريم ، سورة الكهف ، الاية رقم ٣٧ .

٢. القران الكريم ، سورة الحجرات، الآية رقم ١٣ .

٣. عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي ، مختصر تفسير أبن كثير ، ط٧ ، المجلد الثالث ، أختصار وتحقيق محمد علي الصابوني ، دار القرآن الكريم ،(بيروت ، ١٩٨١م) ، ص ٣٦٧- ٣٦٨.

٤. جلال الدين الحنفي البغدادي ، الحضارة الأسلامية من خلال الآي القرآني ، ط١، دار الشؤون الثقافية العامة ، (بغداد ، ٢٠٠٢م) ، ص١٣٠ .

٥. القران الكريم ، سورة هود، الآية رقم ١١٨ .

٦. أبن كثير ، المصدر السابق ، مج ٢ ، ص ٢٣٦-٢٣٧.

٧. أبراهيم مصطفى واخرون ، المعجم الوسيط ، ج.١ ، ط٢ ، المكتبة الاسلامية ، (استانبول – تركيا ، ١٩٧٢م)، ص٢٠٥ .

٨. سعيد عبد الفتاح عاشور وآخرون ، دراسات في تاريخ الحضارة الاسلامية العربية ، ط١، (د.ت) ، ص ١١-١٢ .

٩. المصدر نفسه ، ص ١٤ ؛ أحمد محمود ، في فلسفة التاريخ ، ب.ط ، منشورات الجامعة الليبية ، ص ٢٥٨ .

١٠. سالم ، دراسات في تاريخ العرب قبل الأسلام ، ب.ط ، ص ٥٤٣-٥٤٤ ؛ علي حسن أبراهيم ، التاريخ الأسلامي العام ، مكتبة النهضة المصرية ، (القاهرة ، ١٩٨٥) ، ص ١١٥ .

١١. جواد العلي ، تاريخ العرب قبل الأسلام ، ج٤ ،(بغداد ، ١٩٦٠) ، ص ١٨١ .

١٢. صفي الرحمن المباركفوري ، الرحيق المختوم بحث في السيرة النبوية ، ط٢، دار أحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، د.ت، ص ١٨٢-١٨٣.

١٣. أبي محمد عبد الملك إبن هشام ، السيرة النبوية ، الجزء الثاني ، ط٢ ، دار أحياء التراث ، ١٩٩٧ ، ص ١٤٧ .

١٤. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) ، تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق محمد أبو الفضل أبراهيم ، الجزء الثاني ، ط٦، دارالمعارف ، بيروت ، د.ت ، ص ٥٥٠-٥٥١ ؛ إبن هشام ، المصدر السابق ، ص ١٤٨ .

١٥. إبن هشام ، المصدر السابق ، ص ١٤٧ .

١٦. الطبري ، المصدر السابق ، ص ٥٥٢ ؛ الراوي وأخرون ، محاضرات في تاريخ العرب قبل الأسلام وحياة الرسول الكريم ، مطبعة الارشاد ،(بغداد، ١٩٦٩)، ص١١٥ ؛أحمد أمين ، فجر الاسلام ، ط٦، القاهرة ، ١٩٥٠ ، ص٢٥ ؛ صفي الرحمن المباركفوري ، المصدر السابق ، ص ٣٣٧؛ عارف خليل أبوعيد ، العلاقات الدولية في الفقه الاسلامي ، ط١، دار النفائس للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠٠٧، ص ٨٢.

١٧. إبن هشام ، المصدر السابق ، ص ١٤٨.

١٨. القران الكريم ، سورة المائدة، الآية رقم ٥ .

١٩. الطبقات الكبرى ، الجزء الثامن ، دار صادر ، بيروت ، ص٨٤ ؛ إبن الجوزي ، صفوة الصفوة ، الجزء الثاني ، ص٢٦.

٢٠. إبن هشام ، السيرة النبوية ، الجزء الثالث ، المصدر السابق ، ص١٤٩؛ الطبقات الكبرى ، المصدر السابق ، ص ٢١٢.

٢١. القران الكريم ، سورة البقرة، الآية رقم ٢٢٦ .

٢٢. أحمد علي الازرق، السياسة المالية للدولة في صدر الاسلام ، ط٢، الدار السودانية للنشر ، الخرطوم ، ٢٠٠٠، ص ٢٢١.

٢٣. الطبري (ت ٣١٠هـ) ، المصدر السابق ، ص٥٥٢.

٢٤. للأطلاع أنظر: عمر فروخ ، العرب والاسلام في الحوض الشرقي من البحر الابيض المتوسط منذ الجاهلية الى سقوط الدولة الاموية ،(بيروت ، ١٩٥٨)؛ الخضري بك ، تاريخ الامم الاسلامية الدولة العباسية ، المكتبة العصرية ، (بيروت ،٢٠٠٠).

٢٥. عزالدين بن الحسن بن علي بن أبي الكرم إبن الاثير(ت٦٣٠هـ)، الكامل في التاريخ ، الجزء التاسع ، ص١٣٩.

٢٦. شهاب الدين احمد بن محمد التلمساني المقري(ت١٠٤١هـ)، نفح الطيب في غصن الاندلس الرطيب ، الجزء الرابع ، تحقيق احسان عباس ،(بيروت ، ١٩٨٦)،ص ٥٢٩ ؛ خليل أبراهيم السامرائي وأخرون ، تاريخ العرب وحضارتهم في الاندلس ، المكتبة الوطنية ، (بغداد ، ١٩٨٦)، ص ٣٠١ .

٢٧. فيصل السامر ، الاصول التاريخية للحضارة العربية الاسلامية في الشرق الاقصى، ط١، وزارة الاعلام ، بغداد ، د.ت، ص ٤١.

٢٨. ضاري رشيد الياسين (دكتور)، أصول الديمقراطية في الأسلام ، بحث غير منشور ، ٢٠٠٩ ، ص ٢٨.

٢٩. أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، ضبط وتصحيح : أحمد عبد السلام ، ط٣، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، ٢٠٠٦)، ص٦-٧؛ محمد عمارة ، المعتزلة وأصول الحكم ، ط٢، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ،(بيروت ، ١٩٨٤) ، ص ١٢٨-١٢٩ .

٣٠. المصدر نفسه ، ص ١٥٢-١٦١ ؛ الماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ، المصدر السابق ، ص ٦ .

٣١. المصدر نفسه ، ص ١٨ .

٣٢. عارف خليل أبوعيد، العلاقات الدولية في الفقه الاسلامي ، ط١، دار النفائس لنشر والتوزيع ، (عمان، ٢٠٠٧)، ص ٢١-٢٢ .

٣٣. علي حرب ، تواطؤ الأضداد الآلهة الجُدد وخَراب العالمَ ، ط١، الدار العربية للعلوم ناشرون ،(بيروت ، ٢٠٠٨)، ص ١٠١- ١٠٤.

٣٤. عارف خليل أبوعيد، المصدر السابق ،ص ٨٩.

٣٥. المصدر نفسه ، ص ٩١-٩٨ ؛ أحمد ياسين عبدالله الناصري، الحرب في التراث العربي الاسلامي، ط١، دار الشؤون الثقافية العامة ، (بغداد،٢٠٠٨)، ص ١٧ ؛ علي صادق أبوهيف(دكتور) ، القانون الدولي العام ، ط١١، منشأة المعارف ،(الاسكندرية ، ١٩٧٥)، ص ٧٧٩- ٧٨١.

٣٦. القران الكريم ، سورة البقرة، الآية رقم ١٩١ .

٣٧. غالب حسن الشابندر، الآخر في القرآن ، ب.ط، مركز دراسات فلسفة الدين ،(بغداد، ٢٠٠٥)،ص ١٧٩.

٣٨. السيد ياسين واخرون ، خطابات عربية وغربية في حوار الحضارات ، ط١، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، (القاهرة ، ٢٠٠٤) ، ص ١٢ ؛ عارف خليل أبوعيد، المصدر السابق، ص١٢٠-١٢٤.

٣٩. المصدر نفسه ، ص ١٦٦-١٧٦ ؛ عبدالمجيد محمد السوسوه، أسس العلاقات الدولية في الإسلام ، ط١، دار أبن حزم ، (بيروت ، ٢٠٠٥)، ص ٦٠-٦١ ؛ أحمد ياسين عبدالله الناصري ، المصدر السابق ، ص ٥٥- ٦٦ .

٤٠. محمد بن علي الشوكاني ، نيل الأوطار وشرح منتقى الأخيار ، ج٨ ، دار الجيل ، بيروت ، ص ٧٢.

٤١. عبد الرزاق عيد و محمد عبد الجبار، الديمقراطية بين العلمانية والإسلام ، ط١، دار الفكر، (دمشق ، ٢٠٠٠)، ص ١٣٤-١٤٢ .

٤٢. أحمد عليوي حسين الطائي ، الموازنة بين المصالح دراسة تطبيقية في السياسة الشرعية ، ط١، دار النفائس للنشر والتوزيع ، (عمان، ٢٠٠٧)، ص ٢١٩- ٢٢٩ .

٤٣. منير حميد البياتي ، حقوق الانسان بين الشريعة والقانون ،العدد٨٨ ، ط١، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية بدولة قطر ، (الدوحة ، ٢٠٠٢)، ص ٩١- ١٣٤ ؛ يسري محمد أرشد ، حقوق الانسان في ضوء الحديث النبوي ، العدد ١١٤ ، ط١، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية بدولة قطر ، (الدوحة ، ٢٠٠٦)، ص١٤١- ١٨٩ ؛ مختار الاسدي ، الحريات والحقوق بحث مقارن ورؤية نقدية بين الواقع والادعاء ، ط٢، دار الشؤون الثقافية العامة ،(بغداد ، ٢٠٠٩)، ص ٥٤- ٥٨ ؛ محمد موسى الشريف ، التقارب والتعايش مع غير المسلمين ، ط١، دار ابن كثير ودار التربية ،(دمشق – بيروت ، ٢٠٠٦)، ص ٤٩-٥٠.

٤٤. صموئيل هنتنغتون، صدام الحضارات وإعادة بناء النظام العالمي ، ترجمة: مالك عبيد أبوشهيوة و محمود محمد خلف ، ط١، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والاعلان ،(مصراته ، ١٩٩٩)، ص ١٣-١٤.

٤٥. المصدر نفسه ، ص ١٠٩-١١٢,٤٦. المصدر نفسه ، ص ٤٤٩-٤٥٣ ؛ فرانسيس فوكويَاما ، نهاية التاريخ والإنسان الأخير، اشراف ومراجعة وتقديم مطاع صفدي ، ترجمة فؤاد شاهين و جميل قاسم و رضا الشايبي ، ب.ط ، مركز الانماء القومي ، (بيروت. ١٩٩٣)، ص ٢٢٥-٢٢٦.